



قرار

الهيئة الوطنية للانتخابات

رقم (١٣) لسنة ٢٠١٧ م

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشح لمجلس النواب والبت في صفة المترشح في الانتخابات التكميلية بالدائرة الثامنة و مقرها مركز جرجا - محافظة سوهاج

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات :

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى القانون رقم (١٩٨) لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٥٠٣) لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٥٥٣) لسنة ٢٠١٧ بتشكيل الجهاز التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٤) لسنة ٢٠١٧ بدعة الناخبين للانتخاب التكميلي في الدائرة الثامنة - و مقرها مركز جرجا - محافظة سوهاج؛
- وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى وال المجالس الخاصة و العليا للهيئات و الجهات القضائية؛
- وعلى كتاب اللواء/ مدير الإدارة العامة للانتخابات بوزارة الداخلية رقم (٩٨٩) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٤؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧.

قرار

((المادة الأولى))

تشكل لجنة فحص طلبات الترشح والبت في صفة المترشح في محافظة سوهاج برئاسة قاض بدرجة رئيس محكمة (أ) و عضوية قاضيين من المحكمة الابتدائية و ممثل وزارة الداخلية الذي يتولى الأمانة الفنية للجنة طبقاً للكشف المرفق.

((المادة الثانية))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه.

صدر في : ٢٠١٧/١١/٧

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

احمد لاشين

القاضي /

((لاشين ابراهيم))

نائب رئيس محكمة النقض